

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٢٢

بتعديل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٤٠٠

بإعادة تنظيم الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ :

وعلى القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ في شأن الطرق العامة :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولا تجده التنفيذية :

وعلى قانون إنشاء جهاز تنظيم النقل البري الداخلي والدولي الصادر بالقانون

رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٤٠٠ ب إعادة تنظيم الهيئة العامة

للطرق والكباري والنقل البري :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

وببناءً على ما ارتآه مجلس الدولة :

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل مسمى "الهيئة العامة للطرق والكباري" بـ "الهيئة العامة للطرق

والكباري والنقل البري" أينما ورد في قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٤٠٠

المشار إليه ، أو في أي قرار آخر .

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المادة (٢) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه

النص الآتي :

"تهدف الهيئة إلى النهوض بمرافق الطرق والكباري والإشراف عليه ورفع كفاءته بما يساري التطور العلمي والتقدم التكنولوجي ويتمشى مع الاحتياجات الازمة لمواجهة متطلبات التنمية في جميع المجالات والارتقاء بمستوى الأداء ويحقق الاستفادة من هذا المرفق على أسس فنية واقتصادية في إطار السياسة والخطة العامة لوزارة النقل ، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام القانون رقم ٨٤ لسنة ١٩٦٨ في شأن الطرق العامة وقانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وقانون إنشاء جهاز تنظيم النقل البري الداخلي والدولي الصادر بالقانون رقم ٧٣ لسنة ٢٠١٩ ."

(المادة الثالثة)

تلغى المادتان (٤ و ٥) من قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٤ لسنة ٢٠٠٤ المشار إليه .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٦ رمضان سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٧ أبريل سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى